مقدمه

الشيخ محمد عبده ومحاولاته اصلاح القضاء الشرعى

يعد الشيخ محمد عبده من الرموز الشاهقه فى تاريخ الفكر المصرى الحديث وقد ولد فى عام ١٨٤٩ فى قرية " محلة نصر " بمركز " شبراخيت " بحيرة وكانت أول وظيفة التحق بها وظيفة مدرس بمدرسة الالسن ، ومدرسة دار العلوم ، كما عين محررا فى جريدة الوقائع المصرية.

وقد تعرف الشيخ محمد عبده على جمال الدين الافغانى وأصبح من أقرب تلاميذه ، وانضم للثورة العرابية مما أدى إلى فصله من وظيفته وتقديمه للمحاكمة والحكم عليه بالنفى الى خارج القطر المصرى لمده ثلاث سنوات قضاها فى بيروت ، وارتحل بعدها الى باريس حيث دعاه أستاذه الافغانى ، وأصدرا سويا جريدة " العروة الوثقى" من هناك . وبعد عودته الى مصر عين فى وظيفة نائب قاضى بمحكمة بنها ثم نقل الى محكمة المنصورة الابتدائية الأهلية وظل الشيخ محمد عبده يعمل فى القضاء حتى سنه ١٨٩٩م حيث صدر الامر العالى بتعيينه مفتيا للديار المصرية.

ونتيجة لتدهور أحوال القضاء الشرعى فى مصر، والشكوى المستمرة من إنحطاط معايير العدالة وضياع حقوق الاهالى، والخلل فى نظام المحاكم الشرعية، وعدم توفر شروط الكفاءة فى قضاتها فكر اصحاب الشأن فى اصلاح هذه الأمور، وضرورة تأهيل القضاه الشرعيين تأهيلا علميا وثقافيا، فأسس على باشا مبارك قسما للقضاء والافتاء داخل مدرسة دار العلوم عام ١٨٨٨م، ولكن هذا القسم لم يستمر طويلا نظرا لمعارضة علماء الأزهر لوجوده فألغى فى عام ١٨٩٥م، ونتيجة لذلك أمر الخديوى عباس الثانى بتشكيل لجنة لايضاح العلل التى تجتاح المحاكم الشرعية والنظر فيما يجب ادخاله على هذه المحاكم من الاصلاح وتم تكليف الشيخ محمد عبده مفتى الديار المصرية وقتذاك بكتابة تقرير حول هذا الموضوع وقد احتمل الشيخ محمد عبده العديد من المتاعب وأوذى فى نفسه وعقيدته نتيجة دعوته للاصلاح وقد اتيحت له الفرصة حينما عهدت اليه نظارة الحقانية البحث عن الطرق الموصلة للاصلاح فكتب تقريره المشهور اوضح فيه الحالة السيئة التى وصلت اليها المحاكم الشرعية، وبين طرق علاجها وما يراه لاصلاح أحوال القضاه وهذا مابيناه بالتفصيل فى القسم الأول من هذا الكتاب أما القسم الثانى فقد تناولنا فيه نشأه مدرسة القضاء الشرعى الذى وضع أساس فكرته الشيخ محمد عبده وتخريجها لأجيال من القضاة الشرعيين، والكتبة والمحامين الذى كان لهم اكبر الفضل فى التأثير على نظام القضاء المصرى بحيث أصبح يتلائم أكثر وطبيعة العصر ومقتضياته، ولكن المشاكل التى تعرضت لها هذه المدرسة من قبل الازهريين أدت فى نهاية الامر الى الغاء هذه المدرسة وتعرض المحاكم الشرعية للاهمال مرة أخرى مما دفع الرئيس جمال عبدالناصر الى الغائها وأصبح القضاء الشرعى جزاء من قضاء المحاكم الاهلية.

وكانت تبعية هذه المدرسة من الناحية الاسمية للأزهر بصفته المعهد الدينى الأكبر فى مصر الذى يمكن لخريجى المدرسة أن يستظلوا بظله عند اصدار أحكامهم فى القضايا المعروضة عليهم اما من الناحية الفعلية فقد كانت المدرسة مستقله عن الازهر تابعة لنظارة المعارف حيث كان يتولى ادارتها ناظر يعين من قبل ناظر المعارف [٣٧] تعاونه لجنة برئاسة شيخ الجامع الأزهر أو من ينوب عنه [٣٨] وعضوية مفتى الديار المصرية ومن عضوين آخرين يختارهما ناظر المعارف بالاتفاق مع ناظر الحقانية وذلك بهدف النظر فى امور المدرسة العلمية وغيرها [٣٩] ، ولكن استقلال المدرسة عن الأزهر لم يستمر طويلا ففى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩١١ نص فى المادة الثالثة على أن تكون مدرسة القضاء قسما ملحقا بالأزهر ولو أنه نص كذلك فى نفس المادة على أن تبقى حافظة لنظامها ، وأن يخصص لميزانيتها بابا مستقلا فى ميزانيه الحكومة وأن يبقى موظفوها من موظفى الحكومة على أن هذه المادة قد عدلت بالقانون رقم (٥) لسنة ١٩١٦ إذ الحق هذه المدرسة بنظارة الحقانية.

أما عن نظام الدراسة بالمدرسة فقد انقسم الى قسمين القسم الأول وتشمل مدة الدراسة به خمس سنوات واقتصرت مهمته على تخريج كتبه لشغل الوظائف الكتابية بالمحاكم الشرعية ، والقسم الثانى وكانت مدة الدراسة به أربع سنوات والهدف منه تخريج القضاة للمحاكم الشرعية ومفتين وأعضاء ووكلاء دعاوى لهذه المحاكم [٤٠].

ومعنى ذلك أن طلاب هذه المدرسة الراغبين فى العمل كقضاة كانوا يقضون فيها تسع سنوات فى دراسة منتظمة ورقابة دقيقة خمس منها فى القسم الأول ، وأربع فى القسم الثانى حتى يرتقوا من النواحى العقلية والخلقية والصحية.

وعند مقارنة مواد الأمر العالى الصادر بانشاء المدرسة بما ورد فى تقرير اللجنة التى شكلت برئاسة الشيخ محمد عبده بهذا الخصوص يتضح أنه لا يوجد تعارض بينهما اللهم سوى أن الشيخ محمد عبده قد راى تبعية المدرسة لنظارة الحقانية نظرا لأن المحاكم الشرعية نفسها تابعة للحقانية فى حين أن الأمر

---

(٣٧) فهرست قوانين الحكومة المصرية الصادر فى عام ١٩٠٧ ص ٤ نص القانون فى ١٩٠٧/٢/٢٥.

(٣٨) تقرير عن المالية والادارةوالحالة العمومية فى مصر والسودان سنة ٩٠٧ مرفوع من السير الدون جورست الى السير ادوارد جراى ، القاهرة – مطبعة المقطم ١٩٠٨ ص٦٨.

(٣٩) مدرسة القضاء الشرعى : الامر العالى سابق الذكر ص ٦.

(٤٠) نفسه ص ٣.

العالى أعطى لنظارة المعارف هذا الامتياز وقد يرجع ذلك الى اصرار سعد زغلول على أن تكون هذه المدرسة تحت كنف النظارة التى يديرها حتى يستطيع حمايتها والدفاع عنها أمام زوابع مقبلة ويؤكد لنا ذلك أن سعد قاد النقاش والجدل فى مجلس النظار حول ذلك الموضوع حتى ظفر بمبتغاه . وأصبحت ادارة المدرسة الفعلية من اختصاص ناظر المعارف.

وعلى كل حال فقد قابلت الأمة المصرية نبأ انشاء هذه المدرسة بالارتياح على أمل أن تخرج للدوائر الشرعية قضاة أكفاءا يعيدون الحقوق لأصحابها [١].

ومما سبق يتضح أن نشأة مدرسة القضاء كان ثمرة من ثمرات الطموح المصرى الى الكمال ، اشترك فى ايجادها بعض المخلصين من رجالات مصر بهدف تخريج الكوادر الصالحة والقادرة على اصلاح امور القضاء الشرعى ، وبالرغم من العقبات التى اعترضت طريق انشاء هذه المدرسة فان مجهودات الشيخ محمد عبده وسعد زغلول وغيرهما قد ذللت هذه العقبات حتى ظهرت المدرسة الى حيز الوجود شابة قوية . ولكن ذلك لم يستمر طويلا حيث لم تجد المدرسة من المسؤلين من يحسن الدفاع عنها وعن استقلالها فاغلقت واحتل الأزهر ابنيتها لتكون جزءا من مؤسساته ثم صدر القانون رقم ٤٩ لسنه ١٩٣٠ وانشئت بمقتضاه أقسام تخصص المهنة ، ومن بينها قسم التخصص فى القضاء الشرعى والمحاماة ، والحق هذا القسم بكلية الشريعة الاسلامية وسميت شهادته النهائية باسم العالمية مع تخصص فى القضاء الشرعى.

وفيما يلى نعرض لاصلاح المحاكم الشرعية كما ورد فى تقرير الشيخ محمد عبده والدعوة لانشاء مدرسة القضاء الشرعى حتى تحققت فى عام ١٩٠٧ بعد كفاح طويل

(١) المؤيد فى ١٧ سبتمبر ١٩٠٧ تحت عنوان ((المجاكم الشرعية)).